

الجمهورية اللبنانية
المجلس الأعلى للجمارك

رقم المحفوظات : ٢/ع

جانب مديرية الجمارك العامة

- بيروت -

رقم الصادر : ٢٠٠٨/١٦٨٥

بيروت، في ٢٦ حزيران ٢٠٠٨

الموضوع : تبني سدادات بلاستيك ذات لولب داخلي متقطع .

المرجع : إعالتم رقم ٦٥٢، تاريخ ٣٠ نيسان ٢٠٠٨ .

بالإشارة إلى إعالتمكم المنوه بها أعلاه، نودعكم ربطاً البيان IM4 رقم ٢٠٠٧/١٧٨٥٤ (المصنع)، تاريخ ١٨ كانون الأول ٢٠٠٧، بعد أن قرّر المجلس الأعلى للجمارك في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٤ حزيران ٢٠٠٨، الموافقة على إخضاع سدادات البلاستيك لتبني التعريفي 3923.50.90 المقترن بمعدل رسم جمركي قدره 5% من القيمة بحسب التعريفة الجمركية وفقاً للنظام المنسق .

إن الصنف عبارة عن سدادات من بلاستيك اللقاني، ذات دوائر غير مكتملة، دون أظافر نائنة، وبالتالي لا ينطبق عليها نص البند الفرعي المحلي 3923.50.10 .

يدرج هذا الكتاب تحت الرقم ٦٥٢ على لائحة التقييدات الصادرة على أساس تعريف الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق .

ربطاً البيان ومرفقاته ./.

رئيس المجلس الأعلى للجمارك

أكرم شديد